

وردي ٢٠١٤
مكتبة

باسم الشعب

محكمة جنوب القاهرة

الدائرة السابعة عشر شمال القاهرة

رئيس المحكمة

محمد فتحي صادق

وعضوية السيدين المستشارين / خليل عمر عبد العزيز ، عبد الغفار جاد الله المستشارين
الرئيسيين بمحكمة استئناف القاهرة .

وكيل النيابة

حضر الاستاذ / حسين سميحي ابو بكر

امين السر

حضر الاستاذ / محمد سليمان

اصدرت الحكم الآتي

في قضية النيابة العامة رقم ٧٧٩٣ لسنة ٢٠١٣ الازبكية ورقم ١٥٤ لسنة ٢٠١٣

كلي

١- بشير عرفه احمد ندا

٢- ايمن رشوان عبد العظيم

٣- احمد محمود احمد سعيد

٤- السعيد عبد الغفور حماد

٥- أسامة عرفه حسين

٦- نصر متهم عبد المالك

٧- صابر محمد حسين

٨- سمير فتحي ابو العنين

٩- معاوض محمد يوسف

١٠- عبد الله احمد محمد

١١- عبد الله على رجب

١٢- محمد رمضان عبد العظيم

رئيس المحكمة

محمد فتحي صادق

امين السر

محمد سليمان

١٣- مصطفى علي رجب

٤- محمد مصطفى رجب

٥- محمد أحمد فؤاد رمضان

٦- أحمد عمرو ابراهيم

٧- ابو بكر محمد خالد

٨- محمد صبحي عبد الوهاب

٩- محمود عويس عبد العزيز

١٠- جهاد نجيب محمد

١١- أحمد خالد أحمد

١٢- احمد حسين احمد

١٣- احمد حسني عبد الفتاح

١٤- عنتر ياسين مصطفى

١٥- محمود محمد محمود سفين

١٦- عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز

١٧- اسامه مصطفى علي محمود

١٨- محمد حسين ابراهيم احمد

١٩- احمد زكي محمد زكي

٢٠- محمد حسني عبد الفتاح

٢١- محمد شادي شغل

٢٢- سامي حامد عطيه

٢٣- محمد عيد احمد استماعيل

٢٤- عبد الجابر نصر الدين فراج

٢٥- حافظ محمد عبد الحفيظ

٢٦- محمد عيون ابو زيد عبد العاطي

٢٧- محمود على مبارك خطاب

رئيس المحكمة

الستار

أمين السر

الستار

٣٨- محمد السيد محمد لبيب

٣٩- احمد منصور فرنسي عبد العاطي

٤٠- محمد بسيوني اسماعيل

٤١- عبد الله منصور مهدي

٤٢- سالم محمد عبد الرحيم

٤٣- اسامه حامد عبد السميع

٤٤- محمد عبد الرحمن احمد

٤٥- محمد بدر محمد محمد

٤٦- شيمي سيد عبد الرحيم

٤٧- طارق محفوظ جلال

٤٨- احمد صلاح حسن

٤٩- عامر جمعه ابراهيم

٥٠- محمد مصطفى محمد سلامه

٥١- احمد سعيد عبد السلام حموده

٥٢- احمد زكي مرسى عامر

٥٣- محمد عبد الصمد انصاري

٥٤- عمرو احمد عبد السلام

٥٥- احمد يسري توفيق

٥٦- احمد ابراهيم درويش

٥٧- ياسر عبد العزيز عبد العزيز

٥٨- طارق محمددين عبد الرحمن

٥٩- ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم

٦٠- محمود الكامل احمد اسماعيل

٦١- حسام محمد علي

٦٢- مصطفى السيد خليفه

أمين السر

محمد سليمان

رئيس المحكمة

مطر العزم

٢

حضر الاستاذ / ناصر احمد فايد المحامي مع المتهمين

الاول والثالث والعشر والتاسع عشر والواحد والعشرين والثالث والعشرين والخامس والعشرين السابع والعشرين والثلاثين والثالث والثلاثون والخامس والثلاثون والتاسع والثلاثون والاربعين والثالث والاربعين والسابع والاربعين والتاسع والاربعين والخمسين والسادس والخمسين والسابع والخمسين

حضر الاستاذ / محمد شلبي توفيق

حضر الاستاذ / اسامه ابراهيم الشافعي

حضر الاستاذ / حسين فاروق أبو الحسن

حضر الاستاذ / يحيى السيد عطيه ابو الرجال

حضر الاستاذ / عماد عبد الرحمن

حضر الاستاذ / محمد سعيد أحمد عبد الله

حضر الاستاذ / محمد صبحي محمد

حضر الاستاذ / محمد حسن عبد الصادق

والثاني عشر والثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر

حضر الاستاذ / علي محمد علي سليمان

حضر الاستاذ / عبد الله ابراهيم عبد الله

حضر الاستاذ / محمد عبد الحميد

حضر الاستاذ / حسن محمود حسن

حضر الاستاذ / صالح أحمد علي

حضر الاستاذ / عمرو وحيد عبده

حضر الاستاذ / عبد رب النبي عبد الله

والعشرين والثاني والثلاثون

حضر الاستاذ / حفظي مخلوف حسين

والستين والثلاثين والثامن والثلاثين والواحد واربعين والثاني والاربعين والرابع

والاربعين

أمين السر

محمد سليمان

رئيس المحكمة

كتاب صناع (م)

المحامي مع المتهم السابع والثلاثون	حضر الاستاذ / حماده عبد اللطيف مفتاح
المحامي مع المتهم الخامس والأربعون	حضر الاستاذ / شعبان سعيد السيد
	والواحد والستون
حضر الاستاذ / عماد محفوظ خلف الله والاستاذ / حسام الدين حسين سليم المحاميان مع	حضر الاستاذ / عصام الدين شيمي سيد عبد الحميد
المتهم السادس والأربعون وتم صحة اسم المتهم السادس والأربعون	
المحامي مع المتهم الثامن والأربعون	حضر الاستاذ / محمد صلاح حسن
المحامي مع المتهم الواحد والخمسين	حضر الاستاذ / شريف انور سراج
المحامي مع المتهم الثالث والخمسين	حضر الاستاذ / رامي مجدي عبد الصمد
المحامي مع المتهم الرابع والخمسين	حضر الاستاذ / مصطفى حسن السيد
المحامي مع المتهم الخامس والخمسين	حضر الاستاذ / اسامة ابراهيم الشافعي
المحامي مع المتهم الثاني والخمسون	حضر الاستاذ / شريف ابو المحاسن
المحامي مع المتهم التاسع والخمسون	حضر الاستاذ / مدحت علي خضر
المحامي مع المتهم الستين	حضر الاستاذ / احمد مسعود احمد
المحامي مع المتهم الثاني والستين	حضر الاستاذ / سيد عبد العال

حيث أتهمت النيابة العامة المذكورين لأنهم في يوم ٢٠/٧/١٣ قسم

الازيه - محافظة القاهرة .

- اشتركوا وأخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه ارتكاب جرائم الاعتداء على الاشخاص والاموال باستعمال القوه والعنف والتهديد مع علمهم بالغرض المقصود منه باستعمالها حال كونهم حاملين اسلحة فوقت منهم تنفيذا لذلك

الغرض الجرائم الآتيه :

١- خربوا وأخرون مجهولون عمدا مباني وأملاكا عامه - نقطة شرطه ميدان رمسيس ومحيطه ترام رمسيس ومظلات إدارة المرور - بأن وضعوا النار عمدا في الاولى وحطموا الثانية والثالثة مما جعلها غير صالحة للاستخدام مع علمهم بملكية تلك المنشآت للدولة وكان رئيس المحكمة

أمين السر

محامي

محمد رشاد

ذلك بقصد إشاعة الفوضى وإحداث الرعب بين الناس

٢- استعملوا وأخرون مجهولون القوة والعنف مع موظفين عموميين - ضباط وأفراد الشرطة المكلفين بخدمة تأمين ميدان رمسيس ومحيطةه - لحملهم على الامتناع عن اداء عمل من أعمال وظيفتهم هو حماية الارواح والمنشآت العامة ومنع المتهمين من محاولة إتلاف الطرق والكباري والمنشآت العامة حالة كونهم حاملين أسلحة نارية وببيضاء .

٣- عطلوا وأخرون مجهولون عمدا سير وسائل النقل العامة البرية أعلى كوبري ٦ اكتوبر وبشارعي رمسيس والجلاء بأن تجمعوا أمام تلك الوسائل وفي هذه الاماكن وشروعوا في بناء سور أعلى كوبري اكتوبر على النحو المبين بالتحقيقات .

٤- شرعوا وأخرون مجهولون في قتل المجني عليه مصطفى فوزي محمد وأخرين المبينة أسمائهم بالتحقيقات عمدا مع سبق الاصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم على قتل من يحول دونهم وارتكاب الجرائم السابقة وأعدوا لهذا الغرض أسلحة نارية وببيضاء وما ان ظفروا بهم حتى اطلق مجهولون من بينهم صوب المجني عليهم اعيره ناريه وتعدى اخرون علي بعضهم بالأسلحة البيضاء قاصدين من ذلك ازهاق أرواحهم فأحدثوا بكل منهم الإصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالاوراق الا انه قد خاب اثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو مداركه المجني عليهم بالعلاج على النحو المبين بالتحقيقات

٥- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة مواد في الحكم المفرقعات (كلورات البوتاسيوم ، البارود الاسود ، مخاليط الالعاب الناريه) قبل الحصول على ترخيص بذلك من الجهة الادارية المختصة .

٦- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة نارية مشحونة وغير مشحونة بغير ترخيص وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام


والامن العام .

رئيس المحكمة

مكي عصام

أمين السر

محمد سليمان



- ٧- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة نخائر مما تستعمل في الاسلحة سالفة الذكر دون ان يكون مرخصا لهم بحيازتها او احرازها وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .
- ٨- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة بيضاء وادوات مما تستعمل في الاعتداء على الاشخاص دون مسوغ قانوني أو مبرر من الضرورة المهنية أو الحرافية وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .
- ٩- اتلفوا عمدا اموالا منقوله لا يمتلكونها - البضائع - المبينة وصفا وقيمة بالاوراق والمملوكة للمجنى عليه محمد عبد الرحيم وأخرين وترتب على ذلك ضررا ماليا جاوزت قيمته خمسين جنيها علي النحو المبين بالتحقيقات .
- ١٠- استعرضوا وأخرون مجاهلون القوه ولوحوا بالعنف واستخدموهما ضد المجنى عليهم الواردة أسمائهم بالتحقيقات وكان ذلك بقصد ترويعهم وإلحاق الأذى المادي والمعنوي بهم وفرض السطوه عليهم بأن تجمع المتهمون وأخرون مجاهلون من أعضاء جماعة الاخوان المسلمين والموالين لهم بعضهم حاملا أسلحة نارية وبيضاء وأدوات معده للاعتداء علي الاشخاص وما أن تمكنا من المجنى عليهم حتى باغتوهم بالاعتداء بتلك الاسلحة والادوات مما ترتب عليه تعريض حياة المجنى عليهم وسلامتهم وأموالهم للخطر وتکدير الامن والسكينة العامة .
- وقد أحيل المتهمين إلى تلك المحكمة لمحاكمتهم طبقا للقيد والوصف الوارد بأمر الاحالة .
- وبجلسه اليوم نظرت الدعوى علي الوجه المبين تفصيلا بمحضر الجلسه

المحكمة

بعد سماع المرافعة الشفوية ومطالبة الوراق والمداولة قانونا

حيث أن النيابة العامة أتهمت

١- بشير عرفه أحمد ندا

٢- ايمن رشوان عبد العظيم

٣- احمد محمود احمد سعيد

٤- السعيد عبد الغفور حماد

أمين السر

محمد سليمان

رئيس المحكمة

مطر حسون

٥- أسامة عرفه حسين

٦- نصر محمد عبد المالك

٧- صابر محمد حسين

٨- سمير فتحي ابو العنين

٩- معاوض محمد يوسف

١٠- عبد الله أحمد محمد

١١- عبد الله علي رجب

١٢- محمد رمضان عبد العظيم

١٣- مصطفى علي رجب

١٤- محمد مصطفى رجب

١٥- محمد أحمد فؤاد رمضان

١٦- أحمد عمرو ابراهيم

١٧- ابو بكر محمد خالد

١٨- محمد صبحي عبد الوهاب

١٩- محمود عيسى عبد العزيز

٢٠- جهاد نجيب محمد

٢١- أحمد خالد أحمد

٢٢- احمد حسين احمد

٢٣- احمد حسني عبد الفتاح

٢٤- عنتر ياسين مصطفى

٢٥- محمود محمد محمود سفين

٢٦- عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز

٢٧- اسامه مصطفى على محمود

٢٨- محمد حسين ابراهيم أحمد

٢٩- احمد زكي مختار زكي

أمين السر

مختار زكي

رئيس المحكمة

مختار زكي

- ٣٠- محمد حسني عبد الفتاح
 ٣١- محمد شادي شغل
 ٣٢- سامي حامد عطيه
 ٣٣- محمد عيد احمد اسماعيل
 ٣٤- عبد الجابر نصر الدين فراج
 ٣٥- حافظ محمد عبد الحفيظ
 ٣٦- محمد عيون ابو زيد عبد العاطي
 ٣٧- محمود علي مبارك خطاب
 ٣٨- محمد السيد محمد لبيب
 ٣٩- احمد منصور قرني عبد العاطي
 ٤٠- محمد بسيونى اسماعيل
 ٤١- عبد الله منصور مهدي
 ٤٢- سالم محمد عبد الرحيم
 ٤٣- اسامه حامد عبد السميع
 ٤٤- محمد عبد الرحمن احمد
 ٤٥- محمد بدر محمد محمد
 ٤٦- شيمي سيد عبد الرحمن
 ٤٧- طارق محفوظ جلال
 ٤٨- احمد صلاح حسن
 ٤٩- عامر جمعه ابراهيم
 ٥٠- محمد مصطفى محمد سلامه
 ٥١- احمد سعيد عبد السلام حموده
 ٥٢- احمد زكي مرسي عامر
 ٥٣- محمد عبد الصمد انصاري
 ٥٤- عمرو احمد عبد السلام



أمين السر
 المحامى

رئيس المحكمة

كتاب صادر

٥٥- احمد يسري توفيق

٥٦- احمد ابراهيم درويش

٥٧- ياسر عبد العزيز عبد العزيز

٥٨- طارق محمددين عبد الرحمن

٥٩- ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم

٦٠- محمود الكامل احمد اسماعيل

٦١- حسام محمد علي

٦٢- مصطفى السيد خليفه

لأنهم في يوم ٢٠١٣/٧/١٥ بدائرة قسم الازبكية - محافظة القاهرة .
اشتركوا وأخرون مجهولون في تجمهر مؤلف من أكثر من خمسة أشخاص الغرض منه
ارتكاب جرائم الاعتداء على الاشخاص والاموال باستعمال القوة والعنف والتهديد مع علمهم
بالغرض المقصود منه باستعمالها حال كونهم حاملين اسلحة فوقيت منهم تنفيذاً لذلك

الغرض الجرائم الآتيه :

١- خربوا وأخرون مجهولون عمدًا مباني وأملاكاً عامه - نقطة شرطه ميدان رمسيس
ومحطة ترام رمسيس ومظلات إدارة المرور - بأن وضعوا النار عمدًا في الأولى
وحطموا الثانية والثالثة مما جعلها غير صالحة للاستخدام مع علمهم بملكية تلك
المنشآت للدولة وكان ذلك بقصد إشاعة الفوضي وإحداث الرعب بين الناس

٢- استعملوا وأخرون مجهولون القوة والعنف مع موظفين عموميين - ضباط وأفراد
الشرطة المكلفين بخدمة تأمين ميدان رمسيس ومحطيه - لحملهم على الامتناع عن
اداء عمل من أعمال وظيفتهم هو حماية الارواح والمنشآت العامة ومنع المتهمين
من محاولة إتلاف الطرق والكباري والمنشآت العامة حالة كونهم حاملين أسلحة
نارية وبি�ضاء .

٣- عطلوا وأخرون مجهولون عمدًا سير وسائل النقل العامة البرية أعلى كوبري ٦
اكتوبر وبشارعي رمسيس والجلاء بأن تجمعوا أمام تلك الوسائل وفي هذه الاماكن

رئيس المحكمة

مطر حازم

أمين السر

محمد سليمان

٤- وشروعوا في بناء سور أعلى كوبري اكتوبر على النحو المبين بالتحقيقات .

٥- شرعوا وأخرون مجهولون في قتل المجني عليه مصطفى فوزي محمد وأخرين المبينة أسمائهم بالتحقيقات عمدا مع سبق الاصرار بأن بيتوا النية وعقدوا العزم على قتل من يحول دونهم وارتكاب الجرائم السابقة وأعدوا لهذا الغرض اسلحة نارية وببيضاء وما ان ظفروا بهم حتى اطلق مجهولون من بينهم صوب المجني عليهم اعيره ناريه وتعدي اخرون علي بعضهم بالاسلحة البيضاء قاصدين من ذلك ازهاق أرواحهم فأحدثوا بكل منهم الاصابات الموصوفة بالتقارير الطبية المرفقة بالأوراق الا انه قد خاب اثر جريمتهم لسبب لا دخل لإرادتهم فيه هو مداركه المجني عليهم بالعلاج على النحو المبين بالتحقيقات

٦- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة مواد في الحكم المفرقعات (كلورات البوتاسيوم ، البارود الاسود ، مخاليط الالعاب الناريه) قبل الحصول علي ترخيص بذلك من الجهة الادارية المختصة .

٧- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة نارية مششحنة وغير مششحنة بغير ترخيص وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .

٨- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة ذخائر مما تستعمل في الاسلحه سالفة الذكر دون ان يكون مرخصا لهم بحيازتها او احرازها وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام

٩- حازوا واحرزوا بالذات والواسطة اسلحة بيضاء وادوات مما تستعمل في الاعتداء على الاشخاص دون مسوغ قانوني أو مبرر من الضرورة المهنية أو الحرافية وكان ذلك بأحد أماكن التجمعات وبقصد استعمالها في الاخلال بالنظام والامن العام .

١٠- اتلفوا عمدا اموالا منقوله لا يمتلكونها - البضائع - المبينة وصفا وقيمة بالأوراق والمملوكة للمتحدى عليه محمد عبد الرشيد عبد الرحيم وأخرين وترتب على ذلك ضررا ماليا جاوزت قيمته خمسين جنيها علي النحو المبين بالتحقيقات

رئيس المحكمة

محمد سليمان

أمين السر

محمد سليمان

١١- استعرضوا وأخرون مجهولون القوه لوحوا بالعنف واستخدموهـما ضد المجنـي عليهمـ الـوارـدة أـسـمـائـهـمـ بـالـتـحـقـيقـاتـ وـكـانـ ذـلـكـ بـقـصـدـ تـرـويـعـهـمـ وـإـلـاحـقـ الأـذـىـ المـادـىـ وـالـعـنـوـيـ بـهـمـ وـفـرـضـ السـطـوـهـ عـلـيـهـمـ بـأـنـ تـجـمـعـ الـمـتـهـمـونـ وـأـخـرـونـ مـجـهـولـونـ مـنـ أـعـضـاءـ جـمـاعـةـ الـاخـوانـ الـمـسـلـمـينـ وـالـمـوـالـيـنـ لـهـمـ بـعـضـهـمـ حـامـلاـ أـسـلـحةـ نـارـيةـ وـبـيـضـاءـ وـأـدـوـاتـ مـعـدهـ لـلـاعـتـدـاءـ عـلـيـ الـاـشـخـاصـ وـمـاـ أـنـ تـمـكـنـواـ مـنـ الـمـجـنـيـ عـلـيـهـمـ حـتـىـ بـاغـتـوـهـمـ بـالـاعـتـدـاءـ بـتـلـكـ الـاـسـلـحـةـ وـالـاـدـوـاتـ مـاـ تـرـتـبـ عـلـيـهـ تـعـرـيـضـ حـيـاةـ الـمـجـنـيـ عـلـيـهـمـ وـسـلـامـتـهـمـ وـأـمـوـالـهـمـ لـلـخـطـرـ وـتـكـدـيرـ الـامـنـ وـالـسـكـينـةـ الـعـامـةـ .

وقد ساق الدليل على اتهامهما ما شهد به كل من :

الشاهد الأول

هاني نعيم حبيب يعقوب

يشهد

أنه بتاريخ الواقعـةـ وـحالـ تـواـجـدـهـ بـمـيدـانـ رـمـسيـسـ أـبـصـرـ حـالـةـ كـرـ وـفـرـ بـيـنـ قـوـاتـ الشـرـطةـ وـالـاهـالـيـ مـنـ نـاحـيـةـ وـبـيـنـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـاخـوانـ الـمـسـلـمـينـ وـالـمـؤـيـدـيـنـ لـلـرـئـيـسـ الـمعـزـولـ مـنـ بـيـنـهـمـ الـمـتـهـمـينـ مـنـ نـاحـيـةـ أـخـرىـ وـالـذـىـ تـجـمـعـواـ إـلـيـ جـوـارـ مـسـجـدـ الـفـتـحـ استـخـدـمـ فـيـهـاـ الفـصـيـلـ الـاـخـيـرـ الـاـسـلـحـةـ النـارـيـةـ وـبـيـضـاءـ حـتـىـ فـوـجـيـ بـإـصـابـتـهـ بـالـوـجـهـ وـالـأـرـجـلـ دـوـنـ مـعـرـفـةـ مـحـدـثـهـ وـاضـافـ أـنـ شـاهـدـ بـحـوزـهـ بـعـضـ الـمـتـهـمـينـ شـومـ وـاسـلـحـةـ خـرـطـوشـ وـنـبـلـ يـسـتـخـدـمـونـهـاـ جـمـيـعاـ فـيـ التـعـديـ عـلـيـ الـمـنـاوـنـيـنـ لـهـمـ .

الشاهد الثاني

محمد جمال يوسف محمد

يشهد

أنه بتاريخ الواقعـةـ وـحالـ تـواـجـدـهـ بـمـيدـانـ رـمـسيـسـ أـبـصـرـ حـشـدـ مـنـ جـمـاعـةـ الـاخـوانـ الـمـسـلـمـينـ مـنـ بـيـنـهـمـ الـمـتـهـمـينـ بـشـارـعـ رـمـسيـسـ يـقـومـواـ بـالـتـعـديـ عـلـيـ الـاهـالـيـ وـالـبـاعـعـهـ الـجـائـلـيـنـ بـاستـخـدـمـ الـحـجـارـةـ وـزـجاجـاتـ حـارـقةـ (ـمـولـوتـوفـ)ـ وـحالـ قـيـامـهـ بـمـسـاعـدـهـ طـفـلـ صـغـيرـ مـصـابـ قـامـ أـحـدـهـ بـالـقـاءـ حـجـارـةـ كـبـيرـةـ عـلـيـ قـدـمـهـ الـيـسـريـ وـصـدـرـهـ قـاصـداـ إـحـدـاثـ إـصـابـتـهـ وـانـ ذـلـكـ الشـخـصـ مـنـ الـمـنـتـمـيـنـ لـتـلـكـ الـجـمـاعـةـ .

رئيس المحكمة

كرمهان

أمين السر

كرمهان

الشاهد الثالث

نبيل تحسين عثمان محمد

يشهد

أنه بتاريخ الواقعة وحال تواجده بميدان رمسيس أبصر مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين حاملين الاسلحة البيضاء والنارية وقاموا بالتجمهر وقطع الطريق ثم قاموا بطرحه أرضاً ودهسه بالأقدام وقرر أن محدث إصابته هو أحد أفراد تلك الجماعة نظراً لإرتدائه شاره مدون عليها اسم الجماعة .

الشاهد الرابع

محمد السيد موسى ابراهيم

يشهد

أنه أبصر مجموعة من الاخوان المسلمين يزيد عددهم عن المائة شخص من بينهم المتهمين أثناء خروجه من مستشفى صيدناوي يطلقون اعيرة نارية اصابة إحداها بالفخذ اليمين كما اصابته طلقة خرطوش بالفخذ اليسير وارجع سبب إصابته بالطلقات النارية لوجوده بالقرب من قوات من الشرطة في حين كانت تلك المجموعة تصوب تجاهها .

الشاهد الخامس

كلم لاشين محمد الزهري

يشهد

بتاريخ الواقعة وحال مروره مصادفه من أمام قسم شرطة الإسكندرية أبصر مجموعة من الاخوان المسلمين تزيد على مائتي شخص من بينهم المتهمين يحاولون اقتحام القسم وبحوزتهم أسلحة بيضاء ونارية يتعدون بها على قوات تأمين القسم والتي قامت بتفرقهم ، وأثناء وقوفه بجوار أحد ضباط الشرطة أحد المتهمين يصوب بندقية خرطوش صوب الضابط فقام بمقابلته فأصابته طلقة بوجهه وصدره .

الشاهد السادس

مصطفى محمد علي الرواوي

أمين السر

محمد سالم

رئيس المحكمة

مكي عاصم

يُشَهِّد

بأنه بتاريخ الواقعه وأثناء تأديه عمله بتأمين متظاهري ميدان رمسيس قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين بالهجوم على التشكيل الشرطي المشارك به باستخدام الاسلحه البيضاء والناريه والخرطوش والزجاجات الحارقة المولوتو夫 محدثين اصابته بالكتف الایمن ورقبته بعصا خشبيه .

الشاهد السابع

طارق حسين عبد الفتاح

يُشَهِّد

بمضمون أقوال سالفه وبشأن ملابسات حدوث إصابته قرر أن إصابته بالقدم اليسري والحاجب اليسير كان من جراء رمي بالحجارة من قبل المتهمين .

الشاهد الثامن

رضا شوقي عبد الحميد

يُشَهِّد

بمضمون ما شهد به سابقه

الشاهد التاسع

محمد رمضان برकات

يُشَهِّد

بمضمون أقوال سابقيه مضيفاً بأن إصابته وقعت بالقدم والركبه اليسري من جراء رمي بالحجارة من قبل المتهمين .

الشاهد العاشر

شرف حسني محمد السيد

يُشَهِّد

بمضمون أقوال سالفه مردفاً بأن إصابته وقعت بالرأس باستخدام الحجارة .

رئيس المحكمة

فرصه

أمين السر

محمد سليمان

الشاهد الحادي عشر

أحمد منصور منصور أحمد

شہد

يضمون أقوال سالفية مردفاً بأن إصابته وقعت بالقدم واليد اليسرى بإستخدام الحجارة.

الشاهد الثاني عشر

عبد الرحمن محمد محمد محمود

يشهد بمضمون اقوال سالفية مردفاً بأن إصابته وقعت بالكوع الایمن بإستخدام الحجارة.

الشاهد الثالث عشر

أحمد محمود محمد الاعصر

سید

أنه بتاريخ الواقعة وحال وجوده بخدمه تأمين القسم وردت معلومة بمحاولة مجموعة منتمية لجماعة الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين إقتحام القسم وحال تواجهه أمام القسم فوجئ بمئات من أفراد تلك الجماعة تحاول ذلك بالفعل فتم التصدي لهم بقنابل الغاز فقاموا بإطلاق طلقات الخرطوش والرصاص الحي وزجاجات المولوتوف علي قوات الشرطة فحدثت إصابته أسفل العين اليسري وبالصدر والبطن .

الشاهد الرابع عشر

نجم الدين حسين أحمد

شہد

يمضيون أقوال سابقة مضيفاً بأن إصابته قد حدثت بالصدر نتيجة لطلقات خرطوش.

الشاهد الخامس عشر

محمد مختار محمد حجازي

شہل

أنه بتاريخ الواقعة وحال مشاركته في تأمين قسم شرطة الاوزبكيه قامت جموعة من الاخوان المسلمين من بينهم باطلاق الاعيره الناريه الخرطوش والالية علي الاهالي

رئيس المحكمة

۱۷۰

امین السر

C. M.

وقوات الشرطة فأصابته طلقة خرطوش برقبته وصدره .

الشاهد السادس عشر

حمدي ربيع عبد الرازق منصور

يشهد

بمضمون أقوال سالفه وأردف بكونه أصيب بطلاقه خرطوش بالصدر .

الشاهد السابع عشر

عبد الفتاح محمد فاروق

يشهد

بتاريخ الواقعه قام مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين حاملين الاسلحة البيضاء والنارية بالتعدي عليه أثناء خدمته بتأمين ميدان رمسيس وإحداث إصابته بالساعد اليمين باستخدام عصا خشبيه .

الشاهد الثامن عشر

محمود محمد أحمد

يشهد بمضمون أقوال سالفه وأردف بكونه أصيب بإلتواء بالكاحل اليمين أثناء محاولة هروبه من الإعتداءات التي قام بها الاخوان المسلمين علي قوات الامن .

الشاهد التاسع عشر

محمد شندي عبد العليم

يشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأضاف بكونه أصيب بيده اليمني من جراء مفرقعات (موته) استخدمها مجموعة من الاخوان المسلمين بالقائمه علي قوات الشرطة

رئيس المحكمة

مساعد المحامي العام

أمين السر

محامي العدالة

الشاهد العشرون

أحمد طه كمال

يشهد

أنه بتاريخ الواقعه كان معينا خدمه أعلى كوبري ٦ أكتوبر وحال ذلك قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين بإطلاق الاعيرة النارية الخرطوش والحجارة على تشكيل الامن المركزي المشارك به محدثين إصابته بطلق خرطوش بالکوع الایمن .

الشاهد الحادي والعشرون

محمد صالح محمود الطيلمبي

يشهد

يشهد أنه بتاريخ الواقعه كان معينا لقيادة تشكيل من قوات العمليات الخاصة أعلى كوبري ٦ أكتوبر وحال ذلك قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين المتواجدين أعلى كوبري ٦ أكتوبر بقطع الكوبري وإطلاق الاعيرة النارية الخرطوش والحجارة صوب تشكيل الشرطة قيادته فأصابه أحدهم بإلقاء حجر كبير على قدمه اليمني .

الشاهد الثاني والعشرون

محمود طه علي محمد عبد الحليم

يشهد

بمضمون اقوال سالفه واردف بأن إصابته وقعت بالقدم والركبه اليمني من جراء إطلاق طلقة خرطوش عليه

الشاهد الثالث والعشرون

كريم محمد محي عبد الرحمن

يشهد

بمضمون اقوال سالفه وأردف بيان إصابته وقعت بالزراع والساعد الايسر أصبح البنصر الایمن من جراء إطلاق طلقة خرطوش عليه .

أمين السر

محمد سالم بن عاصم

رئيس المحكمة

سليمان عاصم



الشاهد الرابع والعشرون

وليد نجيب محمد أمين

ويشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأردف أن إصابته وقعت بيده اليسري من جراء إلقاء حجارة عليه

الشاهد الخامس والعشرون

سعد الله عبد الله سعد الله الانصارى

يشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأردف بأن اصابته وقعت بالساقين من جراء طلاقة خربوش عليه

الشاهد السادس والعشرين

سعید عبد العلیم عبد العاطی محمد

يشهد

بمضمون أقوال سالفيه أردف بأن اصابته وقعت باليد اليمني من جراء إلقاء زجاجة حارقة

مشتعلة (مولوتوف) عليه

الشاهد السابع والعشرون

محمد فرج نصر الدين

ويشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأردف بأن إصابته وقعت بالرأس من جراء إلقاء حجارة عليه

الشاهد الثامن والعشرون

مصطففي رجب فرغلي علي

يشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأردف بأن إصابته وقعت بالحاجب اليسير من جراء إلقاء حجارة

عليه

رئيس المحكمة

فرج فراج

أمين السر

محامي

الشاهد التاسع والعشرون

بريشه فوزي بريشه عبد الجليل

يشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأردف بأن إصابته وقعت بالركبة اليسرى من جراء شظايا
الخرطوش وإلقاء حجارة عليه .

الشاهد الثلاثون

عربي علي محمد عبد الله

ويشهد

بمضمون أقوال سالفيه وأضاف بأن إصابته قد حدثت بالوجه أسفل العين اليسرى .

الشاهد الحادي والثلاثون

إيهاب أحمد فوزي

يشهد

أنه بتاريخ الواقعه تجمع المتهمون وأخرون أمام مسجد الفتح في ما يعرف بيوم الشلل العام
الذى دعت اليه قوى الإسلام السياسي بقصد قطع الطرق والميادين وقامت مجموعة من
المتهمين بقطع شارع رمسيس وإعتلت أخرى كوبري أكتوبر و قامت بقطعه وبمحاولة بناء
سور بعض الكوبري وحال تدخل قوات الامن المركزي لمنعهم قاموا بتروع المواطنين
وإطلاق الاعيرة النارية على القوات مما أحدث العديد من الإصابات بالمواطنين وقوات
الشرطة كما أحدث العديد من الإصابات بالمواطنين وقوات الشرطة كما أحدثوا تلفيات
بالممتلكات العامة منها حرقهم لنقطة شرطة ميدان رمسيس بالكامل وتحطيم محطة ترام
رمسيس وائلف المظلات المملوكة لإدارة المرور وعلى إثر ذلك قامت قوات الأمن

بمساعدة عدد من الأهالي بضبط المتهمين بينما لاذ آخرون بالفرار .

رئيس المحكمة

دكتور ساره



الشاهد الثاني والثلاثون

محمد حازم طه

يشهد

أن تحرياته السريه توصلت الي صحة ما جاء بمحضر الضبط من قيام بمجموعة من عناصر الإخوان المسلمين ولمؤيدين للرئيس المعزول بلغ عددهم حوالي ١٥٠٠ شخص من بينهم المتهمين بالتجمهر عقب صلاة المغرب يوم ٢٠١٣/٧/١٥ أمام مسجد الفتح وقامت مجموعة منهم بقطع شارع رمسيس وأخرى بقطع كوبري أكتوبر حاملين أثناء ذلك للاسلحة النارية والبيضاء وقنابل المولوتوف وقاموا بالتعدى علي قوات الشرطة وعلى المواطنين وأحدثوا بهم إصابات مختلفة قاصدين من ذلك قتلهم وقتل كل من يتصدي لهم وقاموا بإحراء نقطة شرطة ميدان رمسيس بالكامل واتلاف محطة ترام رمسيس وغيرها من الممتلكات العامة والخاصة وأضاف في تحرياته أن المتهمين المضبوطين جميعا قد اشتركوا في إرتكاب تلك الجرائم وتم ضبطهم بمععرفة الاهالي ورجال الامن حال تلبسهم بارتكابهم .

الشاهد الثالث والثلاثون

شريف شوقي عثمان

يشهد

بمضمون ما شهد به سابقه

الشاهد الرابع والثلاثون

أحمد سيد أحمد محمد محمد


يشهد

أنه بتاريخ الواقعه وحال توجهه الي عمله بمسجد الفتح وعقب صلاة العشاء فوجئ بغلق المسجد من الداخل وبالطرق خرج اليه أحد الاشخاص ولم يسمح له بالدخول وتلاحظ له وجود عدد يزيد عن مائة شخص بداخل مسجد قرر له البعض أنهم من مؤيدي الرئيس

رئيس المحكمة

أمين السر

شريف عثمان



السابق ودخلوا المسجد للبعد عن الإشتباكات ومنعوا أداء صلاة الفجر والظهر من اليوم

التالي في المسجد

الشاهد الخامس والثلاثون

محمد عبد الرشيد عبد الرحيم

يشهد

أنه يمتلك فرش بضائع بميدان رمسيس وحال سفره قام بوضعه بأحد الدواليب ولدي عودته قرر له أحد الأشخاص بأن عدد من مؤيدي الرئيس السابق و المنتدين لجماعة الاخوان المسلمين قاموا بإحراء كافة البضائع الخاصة بالباعة الجائلين بميدان رمسيس .

الشاهد السادس والثلاثون

هشام الشاذلي أحمد

يشهد

أنه بتاريخ الواقعه وحال تواجده بميدان رمسيس تلاحظ وجود اعداد كبيرة من المتهمين المتجمهرين محاولين قطع الطرق وإحداث شغب كما قرر بمشاهدته لسيارة بها عدد من مكبرات الصوت وتحض المتظاهرين على الصعود أعلى كوبري أكتوبر لقطعة وقطع الطريق .

الشاهد السابع والثلاثون


مصطففي فوزي محمد عبد النبي

يشهد

أنه بتاريخ الواقعه وحال تواجده أمام مسجد الفتح قامت مجموعة من الاخوان المسلمين من بينهم المتهمين امام مسجد الفتح بالتعدى عليه بالأسلحة البيضاء ظنا في أنه من المعارضين لهم حتى قام احدهم بتنكّب مادة معجلة للإشتعال (بنزين) عليه وإضرام النيران به .

رئيس المحكمة

رسالة



الشاهد الثامن والثلاثون

أشرف محمد علي عبد المجيد

يشهى

أنه وفقاً لما ورد بالاسطوانات المرفقة بالتحقيقات أن تلك المقدوفات التي يستخدمها المتهمون محدثة صوت وضوء هي ألعاب نارية مجرمة لاحتواها على مخالفات ألعاب نارية وكلورات البوتاسيوم والبارود الاسود مما تعد معه من المفرقعات المجرمة قانوناً فضلاً عن أنها قد تحدث إصابات جسيمة إذا وجهت للأشخاص لاحتواها على مواد حارقة ومواد دافعة خطيرة.

كما قدمت النيابة العامة ضمن أدلة الاتهام الملاحظات الآتية

ملاحظات النيابة العامة

- ثبت من معاينة النيابة العامة وما أرفق بها من صور فوتوغرافية وأسطوانة مدمجة إحراق مقر نقطة شرطة ميدان رمسيس بالكامل وكذا تحطم محطة ترام رمسيس وائلف المظلات الخاصة بالمرور أعلى كوبر ٦ أكتوبر
- عثرت النيابة العامة أثناء المعاينة على ٦ فوارغ طلقات خرطوش في موقع الاحداث.
- قرر المتهم عبد الجابر نصر الدين بتحقيقات النيابة أنه حضر من موطنه بمحافظة اسيوط في ذلك التجمهر رفقة ما يزيد عن خمسة عشر شخصاً لتأييد الشرعية
- قرر المتهم أحمد منصور قرني بتحقيقات النيابة أنه كان من ضمن مسيرة قادمة من الإعتصام المقام بميدان رابعة العدوية إلى ميدان رمسيس .
- ثبت تقرير الأدلة الجنائية أن الفوارغ المعثور عليها بمعرفة النيابة العامة مما تستخدم على الأسلحة النارية الخرطوش عيار ١٢ .
- ثبت من تقرير الأدلة الجنائية أن المادة ١ السائلة المضبوطة برفقة المتهمين هي لمادة السولار المعدلة للاشتعال .

رئيس المحكمة

مطر

أمين السر

محمد سليمان

- ثبت من خطاب هيئة النقل العام انه نظرا لقيام المتهمين بقطع الطريق تم تعديل مسارات سيارات الهيئة الى محاور بديلة في يوم ٢٠١٣/٧/١٥
 - ثبت من مشاهدة النيابة العامة للإسطوانات المرسلة من مأمور قسم الازبكية قيام المتهمين وأخرين بقطع الطريق وبقطع كوبري أكتوبر والتهجم على قوات الأمن .
 - ثبت من مشاهدة النيابة للإسطوانات سالفة البيان قيام المتهمين بحيازة وإستخدام العاب نارية - مفرقعات - وإطلاقها بصورة كثيفة .
 - ثبت من الصورة الضوئية لتقرير الأدلة الجنائية في القضايا أرقام ٣٧ ، ٢٠١٢ جنایات المناخ و ١٨٣٠ لسنة ٢٠١٣ ، ٣١٣ لسنة ٢٠٠٦ إداري الفتح أن تلك الألعاب النارية مؤثمة بقرار وزير الداخلية ٢٢٢٥ لسنة ٢٠٠٧ .
 - ثبت من مشاهده النيابة العامة من الاسطوانات المقدمة من الشاهد هشام الشاذلي أحمد وجود صوت لأحد الاشخاص يخاطب المتظاهرين عبر مكبر صوت يحث المتجمهرين على الصعود أعلى كوبري أكتوبر ويطالبهم بقطعه والاعتصام هناك مرددا الله مولانا وهم لا مولي لهم .
 - ثبت من التقارير الطبية المرفقة بالوراق إصابة عدد من المواطنين وأفراد الشرطة (بلغ عددهم أكثر من عشرة أشخاص) بطلق رصاص حي وخرطوش .
 - ثبت من التقرير الطبي الخاص بالمجنى عليه مصطفى فوزي إصابته بنسبة حرائق تجاوز ٤٥ %
 - ثبت من التقرير الطبي الخاص بالمجنى عليه سعد عبد العليم عبد العاطي إصابته بالتهاب باليد اليمنى لملامستها جسم حارق .
 - ثبت من التقارير الطبية الخاصة بباقي المجنى عليهم بإصابتهم بكسور وجروح قطعية وكدمات بأجزاء متفرقة من الجسم .
- وبجلسة المحاكمة

أمين السر



رئيس المحكمة

سليمان

حضر المتهمون جمِيعاً عدا المتهم الثاني والخمسون ويجوز محاكمته غيابياً عملاً بالمادة ٣٨٤ من قانون الاجراءات الجنائية وقد حضر مع كل منهم محامي وبسؤال كل من المتهمين الحاضرين عن التهمة المسندة إليهم بأمر الاحالة اعتصموا جميعاً بالانكار والنيابة العامة صممت على طلباتها وأودعت مذكرة بدعائهما والدفاع الحاضر مع المتهمين دفع بعدم شرعية الاجراءات وبنطليق الواقعه وبيان عدم الأدلة وطلب براءة جميع المتهمين مما نسب إليهم. وحيث أن المحكمة تقدِّما لحكمها تعرُض للماديات الآتية :

أولاً : أن الحراك السياسي للشعب المصري بدأ في ٢٥ يناير ٢٠١١ وما زال حتى هذه اللحظة فالشارع السياسي يموج باختلاف الآراء السياسية ما بين مؤيد لإتجاه ومعارض لإتجاه ثانياً : أن من سلسلة الحراك السياسي للشعب المصري أحداث يونيو ٢٠١٣ وبداية يوليو ٢٠١٣ وكانت من نتيجة لتلك الأحداث أن هناك فريق مؤيد لما حدث في الفترة من نهاية يونيو ٢٠١٣ وأوائل يوليو ٢٠١٣ وهناك فريق آخر معارض وكل من الفريقين يرى صالح الوطن المصري من وجهة نظره

ثانياً : أن موضوع تلك الدعوى المطروحة أمام المحكمة الأحداث التي تمت في محيط ميدان رمسيس يوم ٢٠١٣/٧/١٥ وما أرتبط بها من جرائم نسبت للفريق المعارض لما حدث بتاريخ ٢٠١٣/٧/٣

ثالثاً : أن هناك جرائم تمثلت في التجمهر المولف من أكثر من خمسة أشخاص بغرض ارتكاب جرائم الشروع في القتل العمد والاصابة والحريق العمد والاتلاف العمد للأموال العامة والخاصة وتعطيل المواصلات العامة

وحيازة الأسلحة والذخائر بتنوعها سواء النارية أو المفرقعات أو الأسلحة البيضاء ومقاومة السلطات العامة حسبما ورد تفصيلاً في أمر الاحالة .

رابعاً : أن تلك الجرائم قد وقعت بالفعل فهناك مصابين وأماكن مملوكة ملكية عامة وخاصة تعرضت للحريق العمد أو الاتلاف العمد وهناك تعطيل للمواصلات العامة بالإضافة إلى جرائم إحراز الأسلحة والذخائر والأسلحة البيضاء والمفرقعات وترويع الأمنيين ومقاومة السلطات

خامساً : أن النيابة العامة نسبت للمتهمين الماثلين أمام المحكمة الوارد أسمائهم تفصيلاً بأمر الاحالة بمشاركة مجهولين ارتكاب الجرائم الواردة تفصيلاً في أمر الاحالة .

سادساً : أن النيابة العامة أقامت اتهامها للمتهمين سالفي الذكر على الأدلة التي وردت تفصيلاً

رئيس المحكمة

٢٠١٣

أمين السر

محام

في قائمة أدلة التثبت وملحوظات النيابة العامة

أن أقوال شهود الأثبات التي أستندت إليها النيابة العامة تنقسم تلك الشهادة إلى قسمين الأول شهادة ضباط الشرطة العقيد إيهاب أحمد فوزي مأمور قسم شرطة الإزبكية الذي حرر محضرا أثبت فيه الأحداث والراند محمد حازم بقطاع الأمن الوطني والعقيد شريف شوقي عثمان من المباحث الجنائية وكل منهم أثبت بشهادته أن تحرياتهم السرية دلت على أن جماعة الإخوان المسلمين وراء الأحداث وأنها حضرت المتظاهرين البالغ عددهم ألف وخمسمائة شخص من ضمنهم المتهمين الوارد أسمائهم بأمر الاحالة على ارتكاب الجرائم الواردة بأمر الاحالة

القسم الثاني : من شهود أدلة الأثبات وهم المجنى عليهم في جرائم الاصابة العمد ، الشروع في القتل وجرائم الحريق العمد والاتلاف العمد ووتحصل شهادة كل منهم في أنه قد أصيب في الأحداث أو اتلف أو حرق ماله في الأحداث دون أن يوجهاته إلى شخص معين من أشخاص المتهمين الماثلين أمام المحكمة بل كان الاتهام للمتظاهرين
سابعا: ان النيابة العامة افترضت والافتراض غير الحقيقة أن المتهمين محل أمر الاحالة كانوا من ضمن أفراد التجمهر البالغ عدده الف وخمسمائه شخص على قول ضباط الشرطة

أو ثلاثة آلاف شخص حسب أقوال الشاهد / هشام الشاذلي أحمد صافي وبنـت الـنيـابة العامة افترضـها السـابـق من اشتراكـ كـافـةـ المـتهمـينـ فيـ التـجمـهرـ وبـالتـالـيـ فـهـمـ يـتـحـمـلـواـ مـسـؤـلـيـةـ كـافـةـ الـجـرـامـ التـيـ أـرـتكـبـهاـ التـجمـهرـ حـسـبـماـ يـقـضـيـ بـذـلـكـ قـانـونـ التـجمـهرـ رقمـ ١٠ـ لـسـنـةـ ١٩٦٤ـ المـعـدـ بـالـقـانـونـ ٨٧ـ لـسـنـةـ ١٩٦٨ـ

ثامناً: أن النيابة العامة في أتهمـهاـ محلـ الدـعـويـ كانـ عـلـيـهاـ أـنـ تـثـبـتـ بـأدـلـةـ يـقـيـنـيـهـ قـائـمةـ عـلـيـ منـطـقـ الـجـزـمـ وـالـيـقـيـنـ وـلـيـسـ الشـكـ وـالـتـرجـيـحـ أـنـ المـتـهـمـينـ محلـ أمرـ الـاحـالـةـ شـارـكـواـ فـعـلـاـ فـيـ التـظـاهـرـ الـذـيـ تـمـ فـيـ أحـدـاثـ مـيدـانـ رـمـسيـسـ يـوـمـ ٢٠ـ ١٣ـ٧ـ١٥ـ حـتـيـ يـمـكـنـ أـنـ يـسـنـدـ إـلـيـهـمـ كـافـةـ الـجـرـامـ التـيـ إـرـتكـبـهاـ هـذـاـ التـظـاهـرـ الـوارـدـ بـأـمـرـ الـاحـالـةـ

والسؤال الان هل الـنيـابةـ الـعـامـةـ المـوقـرـةـ جاءـتـ بـأدـلـةـ يـقـيـنـيـهـ مـؤـسـسـةـ عـلـيـ الـجـزـمـ وـالـيـقـيـنـ عـلـيـ أـنـ هـؤـلـاءـ المـتـهـمـينـ المـاثـلـينـ كـانـواـ منـضـمـنـ أـفـرـادـ التـجمـهرـ وـالـتـظـاهـرـ وـشـارـكـواـ مـعـ

رئيس المحكمة

٢٠١٣

أمين السر

محرس سليمان

المتهمين المجهولين في إرتكاب الأحداث حتى يمكن مساءلتهم عن كافة جرائم التجمهر؟

والإجابة على هذا السؤال تقتضي الرجوع إلى نص المادة ٣٠ من قانون الإجراءات الجنائية التي نصت تكون الجريمة متلبسا بها حال إرتكابها أو عقب ارتكابها ببرهة يسيره ونصت المادة ٣٧ من قانون الاجراءات الجنائية لكل من شاهد الجاني متلبسا بجنائية أو جنحة يجوز فيها قانونا الحبس الاحتياطي أن يسلمه إلى أقرب رجل من رجال السلطة العامة دون احتياج إلى أمر بضبطه.

هذا حكم القانون في حالة التلبس بارتكاب الجريمة . فهل المتهمين الماثلين أمام المحكمة قد تم القبض عليهم متلبسين بارتكاب الجريمة حسبما قررت النيابة العامة الموقرة فهل هناك أدلة يقينية جازمة أمام المحكمة على أن واقعة القبض على كل من المتهمين متلبسا بالمشاركة في التظاهر وارتكاب الجرائم الثابتة بأمر الاحالة ؟

إن القبض على جميع المتهمين تم بواسطة مجهول سواء كان هذا المجهول من قوات الشرطة أو أحد الناس . وأغفلت تحقيقات الشرطة شاركتها تحقيقات سلطة النيابة العامة تحقيق واقعة التلبس وفي معرفة من تم القبض على المتهمين إذ أنه عن طريق من قام بالقبض يولد الدليل قبل المتهم فهو الذي يجب على أئنة متى وain تم القبض على المتهم وما سبب القبض عليه وهل كان المتهم يحمل ثمان أسلحة وقت القبض عليه أم كانت يده خالية وهل شارك المتهم في التظاهر من عدمه وما هي الأفعال التي أتتها كل منهم كل هذه التساؤلات جاءت الأوراق والتحقيقات خالية من ثمة إجابة عليها وكان هذا القبض العشوائي الحال من الدليل على المشاركة في التظاهر وارتكاب جرائمه وجاءت الأوراق خالية من تحقيق دقيق عن واقعة القبض على المتهمين ولا ينال من هذا النظر إجابة مأموري الضبط القضائي بأنه لم يقبض على المتهمين على سبيل الخطأ فالمحكمة لا تطمئن لهذا القول ولا تعول عليه وهو قول مرسل لا سند له كما أن الأوراق جاءت خالية تماما من أدلة تثبت اتفاق تم بين المتهمين والمتظاهرين المجهولين بل راجحة لظهور كما أن السيدويات المضبوطة المسجلة للأحداث جاءت خالية تماما من شخص أحد المتهمين الماثلين محل أمر الاحالة فالسيديات المضبوطة للأحداث كما هو ثابت من مشاهدة المحكمة لها أنها جاءت غير واضحة وتصوير ليلي كما قرر مثل النيابة العامة

رئيس المحكمة

مطرز فلاح

أمين السر

محترف لمحات

أن المشاهد المصورة لا يمكن الجزم معها إذ كان أي من المتهمين المماطلين قد شارك في الأحداث فإن الوراق جاءت خالية تماماً من ثمة دليل يقيني على أن المتهمين المماطلين كانوا على اتفاق مع المتظاهرين وكانوا من ضمن أفراد هذا التظاهر سوى ما جاء بتحريات مباحث الأمن الوطني والباحث الجنائي ومن المقرر والمستقر في القضاء الجنائي أن التحريات لا تكفي وحدها أن تكون دليلاً يمكن الاعتماد عليه بمفرده ليكون دليلاً على إرتكاب المتهمين ما نسب إليهم من جرائم

تأسعاً: أن مكان وزمان الضبط يؤيد دفاع كل من المتهمين على حده فزمان الضبط في شهر رمضان عقب صلاة التراويح ومكان الضبط ميدان رمسيس وما حوله من شوارع وهو مركز النشاط التجاري في وسط المدينة وبعض المتهمين قبض عليهم في ميدان العتبة بدائرة قسم الموسيكي وباستعراض دفاع كل منهم عن سبب تواجده بالقرب من منطقة الأحداث يتواتم مع المنطق والجري العادي للأمور فميدان رمسيس يقع به محطة سكك حديد مصر المحطة الام ومحطة مترو الانفاق الرئيسية ومعبر للقادمين والمغادرين لمدينة القاهرة وطريق وسط المدينة التجاري وكل من المتهمين أبدى سبباً مقبولاً ومعقولاً لتواجده في مكان الضبط وبالتالي فإن المحكمة تقتنع وتطمئن لدفاع المتهمين من أن تواجدهم بمكان الضبط ليس بسبب التظاهر وفي حالة غياب الدليل اليقيني على إشتراكهم في التظاهر أما قاله المتهم عبد الجابر نصر الدين فراج إنه قدم من بلدته لتأييد الشرعية أو نظام ما قبل ٣ يوليو ٢٠١٣ فقد قرر المتهم أنه قبض عليه عند وصوله ميدان رمسيس ونفي مشاركته في المظاهرات والتجمهر ولا يجوز أن يكون تقرير المتهم بحضوره إلى القاهرة لتأييد الشرعية حسبما قرر دليلاً في مشاركته في التجمهر فهو لم يقل ذلك وخلت الوراق من ثمة دليل على ذلك إذ أنه قبض عليه بواسطة مجهول

أما المتهم أحمد منصور فرنسي عبد العاطي الذي قرر أنه خرج من اعتصام رابعة في طريقة إلى رمسيس فقد نفي إشتراكه في مظاهرات رمسيس وقرر أنه قبض عليه في محطة غمرة قبل ميدان رمسيس بنحو ما يقرب من كيلو متر وخلت الوراق من دليل على إشتراكه في التظاهر إذ أن القبض عليه تم بواسطة مجهول أيضاً .

أن القبض العشوائي أسفر عن القبض على مصور فوتograf يدعى فارسيسو كوانتريلوس

وقد أخلي سبيله

أمين السر

محمد الحسين

رئيس المحكمة

الستار

وастبعد من الاتهام بينما المتهم محمد بدر محمد المصور الصحفي قبض عليه حاملا
كاميرا صحفية وزج به في قرار الاتهام ويستعصي على منطق الامور ان يقوم مصور
صحفى بالاشتراك في التظاهر وارتكاب الجرائم وهو يحمل كاميرا صحفية ثم يتم القبض
عليه بمعرفة مجهول ولما كان ما تقدم وكان من المقرر قانونا ان يكفي أن يتشكى
المحكمة في صحة إسناد التهمة الى المتهم أو عدم كفاية ادلة الثبوت للقضاء ببراءة
وأنه من المقرر وجوب أن تبني الاحكام الجنائية على الجزم واليقين لا على الظن
والاحتمال وكفاية الشك في صحة اسناد التهمة سند للبراءة
ولما كان ذلك وكان الاوراق جاءت خالية من ثمة دليل على اشتراك المتهمين في
التظاهرات التي تمت في منطقة الاصحاص على النحو المتقدم مما يتquin معه القضاء ببراءة
جميع المتهمين مما نسب اليهم عملا بالمادة ٣٠٤ من قانون الاجراءات الجنائية مع
مصادر كل من المطواه قرن غزال والصاعق الكهربائي المضبوطين عملا بالمادة ٣٠
من قانون العقوبات

فلهذه الاسباب

بعد الاطلاع على المواد سالفه الذكر
حكمت المحكمة غابيا للثاني والخمسون وحضوريا للباقين ببراءة كل من :

١. بشير عرفه احمد ندا
٢. ايمن رشوان عبد العظيم
٣. احمد محمود احمد سعيد
٤. السعيد عبد الغفور حماد
٥. اسامه عرفه حسين
٦. نصر محمد عبد المالك
٧. صابر محمد حسين
٨. سمير فتحي ابو العنين
٩. معاوض محمد يوسف
١٠. عبد الله احمد محمد
١١. عبد الله علي رجب

رئيس المحكمة

مطر عباس

أمين السر

كتابات

١٢. محمد رمضان عبد العظيم

١٣. مصطفى علي رجب
١٤. محمد مصطفى رجب
١٥. محمد أحمد فؤاد رمضان
١٦. أحمد عمرو ابراهيم
١٧. ابو بكر محمد خالد
١٨. محمد صبحي عبد الوهاب
١٩. محمود عويس عبد العزيز
٢٠. جهاد نجيب محمد
٢١. أحمد خالد أحمد
٢٢. احمد حسين احمد
٢٣. احمد حسني عبد الفتاح
٢٤. عنتر ياسين مصطفى
٢٥. محمود محمد محمود سفين
٢٦. عبد الرحمن عبد الله عبد العزيز
٢٧. اسامه مصطفى علي محمود
٢٨. محمد حسين ابراهيم احمد
٢٩. احمد زكي محمد زكي
٣٠. محمد حسني عبد الفتاح
٣١. محمد شادي شغل
٣٢. سامي حامد عطيه
٣٣. محمد عيد احمد اسماعيل
٣٤. عبد الجابر نصر الدين فراج
٣٥. حافظ محمد عبد الحفيظ
٣٦. محمد عيون ابو زيد عبد العاطي
٣٧. محمود علي مبارك خطاب
٣٨. محمد السيد محمد لبيب

رئيس المحكمة

مطران

أمين السر

محمد سليمان

٣٩. احمد منصور فرنسي عبد العاطي

٤٠. محمد بسيوني اسماعيل
٤١. عبد الله منصور مهدي
٤٢. سالم محمد عبد الرحيم
٤٣. اسامه حامد عبد السميع
٤٤. محمد عبد الرحمن احمد
٤٥. محمد بدر محمد محمد
٤٦. شيمي سيد عبد الرحيم
٤٧. طارق محفوظ جلال
٤٨. احمد صلاح حسن
٤٩. عامر جمعه ابراهيم
٥٠. محمد مصطفى محمد سلامه
٥١. احمد سعيد عبد السلام حموده
٥٢. احمد زكي مرسي عامر
٥٣. محمد عبد الصمد انصاري
٥٤. عمرو احمد عبد السلام
٥٥. احمد يسري توفيق
٥٦. احمد ابراهيم درويش
٥٧. ياسر عبد العزيز عبد العزيز
٥٨. طارق محمددين عبد الرحمن
٥٩. ابراهيم عبد الرحمن ابراهيم
٦٠. محمود الكامل احمد اسماعيل
٦١. حسام محمد علي
٦٢. مصطفى السيد خليفه

صدر هذا الحكم وتلي علينا بجلسة اليوم الاحد ٢٠١٤/٢/٢ .

رئيس المحكمة

ش. المحكمة الدستورية العليا
القاهرة - مصر
٢٠١٤/٢/٢

أمين السر

ج. المحكمة الدستورية العليا
٢٠١٤/٢/٢
٢٠١٤/٢/٢
٢٠١٤/٢/٢
٢٠١٤/٢/٢